رابط المادة على منصة باحث

9236- حكم ترك الجماعة إذا كان الشخص لا يسمع النداء لبعد منزله - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يكون السائل من اليمن تعز اسكن بعيدا عن المسجد بمقدار نصف كيلو متر ولا اسمع الاذان الا في بعض الاوقات للمكبر فهل اي حرج اذا صليت في بيتي منفردا او مع زوجتي اذا كان عدم سماعك للمؤذن لافة في اذنيك فهذا لا - 00:00:00

لانه لا يسقط عنك حضور الصلاة. يجب عليك الذهاب للمسجد. اما اذا كان عدم سماعك للاذان ببعد المسافة فهذا لا يوجب عليك في الحضور. قوله صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا من عذر الحضور على سماع النداء فاذا كان لا يسمعه لبعد - 00:00:20

مسافة فهذا له له رخصة في ان يصلي في بيته. ولا بأس ان تصلي معه امرأة. اما اذا كان عدم سماعه للنداء لافة دمعه والا هو قريب المسافة من المسجد فهذا لا يسقط عنه حضور صلاة الجماعة في المسجد. نعم - 00:00:40